

6405- مات الوالد وعليه دين، هل يقضي أوليائه عنه؟ وهل

يستدينون ليؤدوا للغرماء حقهم؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. السائل عين باء من الرياض يقول مات ابي وعليه دين واريد ان اقضي ذلك الدين عنه. ولكن ليس عندي مقدار المبلغ المستدان لانه كبير. فهل يجوز لي ان اتدين؟ ام ماذا افعل؟ افتوا لي جزاكم الله خيرا. قضاؤك الدين عن والدك امر مستحسن -

00:00:00

وهو من البر بوالدك هو من البر بوالدك. ويكون ذلك على حسب استطاعتك بان تشدده على فترات وعلى اقساط حسب استطاعتك ولا يلزمك ان تستديم من اجل ذلك. بل الامر في هذا على اليسر والسهولة والله الحمد. الحمد لله. نعم - 00:00:20